

2019

إشكالية مصطلح الإرهاب بين الحقيقة اللغوية والشرعية والواقع المعاصر

عبد الحميد راجح كردي
جامعة عمان الأهلية, abualtaeeb@yahoo.com

Follow this and additional works at: <https://digitalcommons.aaru.edu.jo/albalqa>

Recommended Citation

"إشكالية مصطلح الإرهاب بين الحقيقة اللغوية والشرعية والواقع المعاصر", راجح كردي, عبد الحميد (2019) "إشكالية مصطلح الإرهاب بين الحقيقة اللغوية والشرعية والواقع المعاصر" *Al-Balqa Journal for Research and Studies البلقاء للبحوث والدراسات*: Vol. 22 : Iss. 1 , Article 9.

Available at: <https://digitalcommons.aaru.edu.jo/albalqa/vol22/iss1/9>

This Article is brought to you for free and open access by Arab Journals Platform. It has been accepted for inclusion in Al-Balqa Journal for Research and Studies البلقاء للبحوث والدراسات by an authorized editor. The journal is hosted on Digital Commons, an Elsevier platform. For more information, please contact rakan@aar.edu.jo, marah@aar.edu.jo, dr_ahmad@aar.edu.jo.

إشكالية مصطلح الإرهاب بين الحقيقة اللغوية والشرعية والواقع المعاصر

The Problem of Terrorism as a Term: Its Linguistic, Islamic Definitions and its Actual Use in Contemporary Reality

د. عبد الحميد راجح كردي

AbedAlhameed R. Kurdi

جامعة عمان الأهلية

abualtaeb@yahoo.com

الملخص

يُقدم هذا البحث دراسة مصطلحية لمفهوم الإرهاب لغة وشرعا وواقعا؛ حيث يدرس مادة (رَهَب) في معاجم اللغة العربية ويبين معانيها التي تدور عليها، والتي تقتصر على تعريفها بمختلف اشتقاقاتها بأنها: الخوف والتهديد والوعيد والإزعاج والخفة والتعبد والسهم والجمال المُتعب، كما يدرس معناها في القرآن والسنة بحيث يبين الحقيقة الشرعية لهذا المصطلح والتي لا تختلف تقريبا عن الحقيقة اللغوية، ومجموعها باختلاف اشتقاقاتها: الخوف من الله تعالى، والخوف من البشر، والتعبد والزهد، ثم يدرس معناها في الواقع، ويبين مدى اختلاف معناه في الواقع عن حقيقتها اللغوية والشرعية، وينقد البحث هذا الاختلاف، كما يقترح حلولاً أخرى لمصطلحات تنطبق على المراد أكثر من مصطلح الإرهاب. ووضع الباحث مجموعة من النتائج والتوصيات في خاتمة بحثه، كان من أهمها عدم اتفاق المرجعيات سواء أكانت القانونية أم السياسية على تحديد المراد بالإرهاب في الواقع المعاصر.

الكلمات المفتاحية: الإرهاب، الحقيقة اللغوية، الحقيقة الشرعية، الإفساد في الأرض، العنف، المصطلح.

Abstract

The paper presents a terminological study of the concept of terrorism as a language, a process and a reality. It examines the term terrorism in the Arabic dictionary and its various meanings that are limited to various derivations, namely: fear, threat, warning, inconvenience, lightness, worship, arrow and exhausted camels. The meaning of the term is examined as used in the Quran and Sunnah to help figure out its true implications that proved to be different from the linguistic reality. The term also proves to be different from its derivatives: fear of Allah the Almighty, human fear, worship and of asceticism. The paper aims to show how the actual meaning of the term is different from its linguistic and legislative reality and explores these differences to propose alternatives for the term. It also offers conclusions and recommendations while asserting that there is no legal or political consensus on the meaning of "terrorism" in the present time.

Keywords: Terrorism, Linguistic truth, Legitimate truth, Corruption in the land, Violence, Terminology.

المقدمة

٦. وإن لم يوجد؛ فما الألفاظ البديلة التي تدل على حقيقته؟

الحمد لله رب العالمين، خالق البشر جميعاً من طين، وجعل التفضيل بينهم بالتقوى والتزام الحق المبين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد بن عبد الله أرفق الخلق أجمعين، والداعي إلى التسامح واللين، وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد.

أهمية البحث

لا شك أن موضوع الإرهاب والتطرف، أو إن صح التعبير موضوع العنف والإفساد في الأرض يُعد من أكثر الموضوعات اهتماماً في واقعنا المعاصر لانتشار ظواهر سيئة وسلبية فيه؛ من الظلم والطغيان وأكل حقوق الناس، إلى اعتقاد بعض المجموعات بأنها على الصواب والحق، وأن غيرها أهل ضلال وباطل؛ وما أدى إليه مثل هذا الاعتقاد من عنف وحكم على الناس وتصنيفهم بحسب أهواء هؤلاء.

فيأتي هذا البحث في محاولة متواضعة لدراسة مفهوم الإرهاب بوصفه مصطلحاً في حقيقته اللغوية والشريعة، وفي واقعنا المعاصر؛ وذلك محاولة في تحديد هذا المفهوم، وبيان جوانب الاعتداء عليه إن وجدت، ومن ثم وضع المفاهيم الدالة على المراد بالإرهاب.

إشكالية البحث

ثم ظهر بعد ذلك مَنْ يتصدون لمثل هذه الظواهر التي أطلقوا عليها لفظ الإرهاب؛ ووصفوا من يقوم فيها بالإرهابي، وهذا أدى إلى تكالب العالم عليه، ومن ثم نشوء حروب أدت إلى تدمير بلدان، وقتل بشر، بل وصل الأمر إلى اتهام الأديان ومحاولة زعزعة أصحابها. ومن ثم إصاق هذا المفهوم بالدين، ومحاربة الدين وأصحابه وفق هذا الزعم. لذا كان من المهم بيان طبيعة مفهوم الإرهاب، وبيان حقيقته.

تكمُن مشكلة البحث في عدم ضبط مفهوم الإرهاب، والمغالطة في تعريفه في واقعنا المعاصر، كما تكمن في أن التعريفات المستخدمة بعيدة عن معناه في حقيقته اللغوية والشريعة. لذا يجيب البحث عن التساؤلات الآتية:

أهداف البحث

١. وضع مفهوم الإرهاب في ميزانه الصحيح لغة وشرعاً وواقعاً.

١. هل لفظ الإرهاب تعريف في معاجم اللغة العربية؟
٢. هل ورد هذا اللفظ في القرآن الكريم والسنة النبوية؟
٣. هل هناك تعريف لمصطلح الإرهاب ووصفه في واقعنا المعاصر؟
٤. وإن وجد، فهل هو محل اتفاق؟
٥. هل يتفق هذا التعريف وحقيقة اللفظ في اللغة والشريعة من جهة؟ ويدل على المراد منه من جهة أخرى؟

الإرهاب في محاولة لاستخدام المصطلحات الأنسب لهذا الفعل. وهي تختلف عن سابقاتها والتي غالباً ما اتجهت إلى الأخذ بالرأي المعاصر لتعريف الإرهاب الذي يقابل في حقيقته الجريمة السياسية أو العنف المجتمعي والتسلط.

منهجية البحث

يقوم هذا البحث على المنهج الاستقرائي؛ وذلك بتتبع النصوص الوارد فيها لفظ رهب بمشتقاته سواء في معاجم اللغة العربية، أو في القرآن والسنة المشرفة، كما يقوم على المنهج التحليلي؛ وذلك بتحليل تعريفات مشتقات مادة رهب، وتحليل ما توصل إليه واقعنا المعاصر من تعريف لهذا المفهوم ونقده. وكذلك المنهج النقدي؛ من خلال نقد بعض تعريفات مصطلح الإرهاب.

خطة البحث

جاء هذا البحث في مقدمة، وأربعة مطالب، وخاتمة؛
المطلب الأول: الحقيقة اللغوية للإرهاب
المطلب الثاني: الحقيقة الشرعية للإرهاب
المطلب الثالث: تعريف الإرهاب في واقعنا المعاصر
المطلب الرابع: نقد في ضوء المصطلح
الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات

المطلب الأول:

الحقيقة اللغوية لمفهوم الإرهاب

الحقيقة المعتمدة أصلاً هي الحقيقة اللغوية، ولهذا عند دراسة أي مصطلح لا بد من دراسة معناه من المصادر اللغوية الأصيلة، ومصطلح الإرهاب الذي هو محل دراستنا، مصدره أرهب، من الرهب؛ والرهب في مصادر اللغة له معانٍ عدة منها:

١. **الخوف والفرع:** جاء في لسان العرب عند ابن منظور في مادة (رهب) : " رَهَبٌ بِالكَسْرِ يَرْهَبُ رَهْبَةً وَرَهْبًا بِالضَّمِّ وَرَهْبًا بِالْتَحْرِيكِ أَي خَافَ، وَرَهَبَ الشَّيْءُ رَهْبًا وَرَهْبًا وَرَهْبَةً خَافَهُ، وَالاسْمُ الرَّهْبُ." (١) ونقل ابن منظور عن الليث قوله: " : الرَّهْبُ جِزْمٌ لُغَةٌ فِي الرَّهْبِ، قَالَ: وَالرَّهْبَاءُ اسْمٌ مِنَ الرَّهْبِ تَقُولُ الرَّهْبَاءُ مِنَ اللَّهِ وَالرَّهْبَاءُ إِلَيْهِ وَفِي حَدِيثِ الدَّعَاءِ رَعِبَهُ وَرَهْبَهُ إِلَيْكَ الرَّهْبَةُ الْخَوْفُ وَالْفَرْعُ. وَاسْتَرْهَبَهُ أَحَافَهُ وَقَرَعَهُ." (٢) ومن ذلك أيضاً ما قاله ابن الأثير: " هي الحالة التي تُرهبُ أي تُفزعُ وتُخوفُ وفي رواية أَسْمَعَكَ رَاهِبًا أَي خَائِفًا." (٣)

٢. بيان معنى الإرهاب في القرآن الكريم والسنة النبوية.
 ٣. بيان الخلط في فهم معنى الإرهاب ووصف الناس به في واقعنا المعاصر.
 ٤. بيان حقيقة هذا الوصف وتحكم الهوى فيه.
 ٥. بيان مدى توافق التعريفات المعاصرة للإرهاب مع حقيقته في اللغة والشرع.
 ٦. الوصول إلى مجموعة من النتائج والتوصيات لتحرير هذا المفهوم، ووضع المصطلحات التي تصف الحالة المرادة.

الدراسات السابقة

تكثر في هذه الأوقات المؤتمرات والأبحاث التي تدور حول هذا الموضوع من حيث تعريفه وأسبابه، وأنواعه، ونتائجه؛ ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر البحث الذي قدمه د. محمود الشويكي لمؤتمر الإسلام وتحديات العصر المنعقد في الجامعة الإسلامية في غزة في عام ٢٠٠٧، وعنوانه: مفهوم الإرهاب بين الإسلام والغرب، حاول فيه الباحث التوصل إلى مفهوم الإرهاب بعد أن بين معناه عند المسلمين وعند الغرب، ثم بين حكمه وأنواعه.

كما قدّم الباحث عامر جوهر بحثاً بعنوان إشكالية التطرف وعلاقته بالعنف والإرهاب حاول فيه الإجابة عن سؤال هل كل فكر متطرف هو نتيجة حتمية للإرهاب؟ وقد نُشر هذا البحث في مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية، الجزائر، عدد ١١. كما قام العقيد البير نجمير ببحث جدلية الإرهاب والتطرف في بحث له منشور في بيروت سنة ٢٠١٧، بين فيه مرجع هذا المفهوم إلى الثورة الفرنسية، وإلى مصطلحات من اللغة الفرنسية والإنجليزية، وتحدث فيه عن استراتيجيات الإرهاب.

وممن درس هذا الموضوع أيضاً أكرم زادة الكوردي في دراسته إشكالية تعريف الإرهاب المنشورة على موقع الدراسات والأبحاث العلمانية في العالم العربي، حلل فيها الباحث بعض التعريفات المعاصرة للإرهاب وإشكالياتها. كما حاول أن يلخص عناصر تعريف الإرهاب؛ وبأنها العنف والتهديد والأعمال الإجرامية. كما خلص في نتائجه إلى أن من يذهبون إلى تعريف الإرهاب هم جهة واحدة في مقابل ثلاث جهات رافضة لوضع تعريف له.

طبعاً هذه البحوث والدراسات وغيرها كثير مما يثري هذا الجانب، لكن جاءت دراستي في موضوع محدد تدرس مفهوم الإرهاب كمصطلح لبيان حقيقته اللغوية والشرعية وتطبيق ذلك على الفهم المعاصر لمفهوم

الدنيا وتَرَكَ مَلَاذَهَا وَالرَّهْبُ فِيهَا وَالْعَزْلَةُ عَنْ أَهْلِهَا وَتَعَهَّدَ مَشَاقِفَهَا؛ حَتَّى إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَخْصِي نَفْسَهُ وَيَصْعُقُ السَّلْسَلَةَ فِي عُنُقِهِ وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ التَّعْذِيبِ فَنَفَاها النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنِ الْإِسْلَامِ وَنَهَى الْمُسْلِمِينَ عَنْهَا .^(١٧٣)

وذكر هذا المعنى أيضا الفراهيدي في العين قال: "والرَّهْبَانِيَّةُ: مصدرُ الرَّاهِبِ، والرَّهْبُ: التَّعَبُّدُ فِي صَوْمَعَةٍ، وَالْجَمِيعُ: الرَّهْبَانُ^(١٧٤)، كما ذكره الزبيدي بالمعنى نفسه: "والتَّهْبُ: التَّعَبُّدُ، وَقِيلَ: التَّعَبُّدُ فِي صَوْمَعَةٍ، وَقَدْ تَرَهَّبَ الرَّجُلُ إِذَا صَارَ رَاهِبًا يَخْشَى اللهُ تَعَالَى^(١٧٥) . ووجدت هذا المعنى أيضا في المعجم الوسيط؛ وهو من المعاصر المعاصرة: "(الراهب) المتعبد في صومعة من النَّصَارَى يتخلى عَن أَشْغَالِ الدُّنْيَا وَمَلَاذِهَا زَاهِدًا فِيهَا مُعْتَزِلًا أَهْلَهَا (ج) رُهْبَانٌ وَقَدْ يَكُونُ الرَّهْبَانُ وَاحِدًا (ج) رَهَابِينَ وَرَهَابِنَةً"^(١٧٦) .

٥. الدقة والخفة: أورد هذا المعنى ابن فارس في معجمه قال: "الراء والهاء والباء أصلان: أحدهما يدل على خوفٍ، والآخر على دقةٍ وخفةٍ"^(١٧٧)، وقد يكون هذا المعنى مستنبطاً من أن التخويف قد يكون في الباطن لا في الظاهر، كما أنه قد يكون مستنبطاً من الرهبانية لأنَّ فيها دقة وخفة في التعامل بينه وبين ربه بسبب خشيته من جانب، ومن جانب آخر، خفائه عن الناس في عبادته لذلك نرى الراهب ينقطع للعبادة في صومعة بعيدا عن الناس. وهذا المعنى كسابقه يعطي دلالة نفسية أيضا.

٦. الجمل المتعب: يُطلق العرب على الجمل إذا أصابه التعب في السفر رهب وناقاة رهيبة، وهذا الوصف يطلقونه عليه في حال دَهَبَ يَنْهَضُ ثُمَّ بَرَكَ مِنْ صَعْفٍ بَصْلِيهِ^(١٧٨) . وقيل الرَّهْبُ الجمل الذي اسْتَعْمَلَ فِي السَّفَرِ وَكُلَّ. والأدنى رَهْبَةٌ، وهي الناقاة الهزيلة. ذكر ذلك ابن فارس^(١٧٩) .

٧. السهم: قيل يطلق الرهب على السهم الرقيق، وقيل على السهم العظيم^(١٨٠)، وقيل على نصل السهم الرقيق، وهذه المعاني كلها واردة في لسان العرب^(١٨١)، وقال ابن فارس: "والرهاب: الرقاق من النصال؛ واحدها رهب"^(١٨٢) .

٨. عظم في الصدر مشرف على البطن مثل اللسان.^(١٨٣) وَذَكَرَ الزَّبِيدِيُّ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الرَّهَابَةُ: طَرْفُ الْمَعْدَةِ، وَعَنْ ابْنِ سُمَيْلٍ: فِي قِصِّ الصَّدْرِ: رَهَابَتُهُ^(١٨٤) .

وعند ابن فارس في معجم مقاييس اللغة المعنى ذاته، ويقول: و"رهب) الرء والهاء والباء أصلان: أحدهما يدل على خوف"^(١٨٥)، وذكر ذلك الفراهيدي في العين: "رهب: رَهْبْتُ الشَّيْءِ أَزْهَبُهُ رَهْبًا وَرَهْبَةً، أَي: خَفْتَهُ"^(١٨٦)

وورد هذا المعنى أيضا عند الزبيدي في تاج العروس الذي توسع في معنى رهب وجمع فيه أقوالا كثيرة بدأها بـ: "(رَهْبٌ) يَرْهَبُ (رَهْبَةً وَرَهْبًا بِالضَّمِّ وَالْفَتْحِ وَ) رَهْبًا (بِالتَّحْرِيكِ) أَي أَنَّ فِيهِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ (وَرَهْبَانًا بِالضَّمِّ، وَيَحْرَكُ الْأَخِيرَانِ ثَقَلَهُمَا ... أَي (خَافَ)^(١٨٧)، كما نقل الزبيدي أيضا هذا المعنى عن صاحب (كشَف الكشَاف)، قال: "وَرَهْبُهُ رَهْبًا: خَافَهُ (وَالاسْمُ): الرَّهْبُ بِالضَّمِّ وَ الرَّهْيُ بِالْفَتْحِ"^(١٨٨) . قال: "وَالرَّهْبِيَّةُ: الْحَالَةُ الَّتِي تُرْهَبُ أَي تُفْرَعُ"^(١٨٩) . وقد أورد الزبيدي أيضا معنى الإرهاب، قال: والإرهَابُ (بِالْكَسْرِ): الْإِخَافَةُ^(١٩٠) .

٢. الوعيد: ذكر بعض علماء اللغة أن الإرهاب يأتي بمعنى التوعد أو الوعيد، وقد ذكر ذلك ابن منظور في لسان العرب قال: "تَرَهَّبًا إِذَا تَوَعَّدَا. وَاسْتَرْهَبَهُ اسْتَدْعَى رَهْبَتَهُ حَتَّى رَهَبَهُ النَّاسُ وَبِذَلِكَ فَسَّرَ قَوْلَهُ عَزَّ وَجَلَّ: (وَاسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاوُوا بِسِحْرِ عَظِيمٍ) (الاعراف:١١٦)؛ أَي أَزْهَبُوهُمْ"^(١٩١) .

وذكره أيضا الزبيدي في تاج العروس قال: (وَتَرَهَّبَهُ) عَزَّهٖ إِذَا تَوَعَّدَهُ^(١٩٢) . والجامع بين هذا المعنى والذي قبله أنهما يُدرجان تحت التهديد، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإنَّ الإخافة والفرع والوعيد كلها لا فعل فيها؛ أي أنها تسبق ممارسة الفعل المؤذي، أو الذي يؤدي إلى ضرر.

٣. الإزعاج: ذكر هذا المعنى الزبيدي: "الإرْهَابُ (بِالْكَسْرِ)؛ الْإِزْجَاعُ^(١٩٣)، وهذا المعنى أيضا نفسي كالمعاني السابقة له؛ أي لا فعل فيه.

٤. التفرغ للعبادة فقط: وهذا المعنى ذكره أصحاب المعاجم قديما وحديثا، وسبب ذلك ورود هذا المعنى في القرآن الكريم (ورهبانية ابتدعوها) (الحديد:٢٧). قال ابن منظور: "وَتَرَهَّبَ الرَّجُلُ إِذَا صَارَ رَاهِبًا يَخْشَى اللهُ وَالرَّاهِبُ الْمُتَعَبِّدُ فِي الصَّوْمَعَةِ، وَالرَّهْبُ التَّعَبُّدُ وَقِيلَ التَّعَبُّدُ فِي صَوْمَعَتِهِ، قَالَ: وَأَصْلُ الرَّهْبَانِيَّةِ مِنَ الرَّهْبَةِ ثُمَّ صَارَتْ اسْمًا لِمَا فَضَّلَ عَنِ الْمَقْدَارِ وَأَفْرَطَ فِيهِ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هِيَ مِنْ رَهْبَتِهِ النَّصَارَى. قَالَ : وَأَصْلُهَا مِنَ الرَّهْبَةِ الْخَوْفِ؛ كَانُوا يَتَرَهَّبُونَ بِالتَّحْلِي مِنْ أَشْغَالِ

مكانه من هذا البحث.

المطلب الثاني

الحقيقة الشرعية لمفهوم الإرهاب

أولاً: مفهوم الإرهاب في القرآن الكريم:

عند استقراء نصوص القرآن الكريم التي وردت فيها مشتقات مادة اللفظ (رهب) لم أجد أيًا منها ورد فيها لفظ إرهاب، وإنما اشتقاقات أخرى؛ منها: فارهبون، يرهبون، ترهبون، استرهبوهم، رهبة، رهبًا، الرهب، رهبانا، رهبانهم، الرهبان.

وهذه المشتقات لمادة (رهب) وردت في اثني عشرة آية في كتاب الله تعالى؛ أعرضها بالترتيب ثم أبين معانيها:

"يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ كُورُوا نِعْمَتِي الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أَوْفٍ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونَ" (البقرة:٤٠).

"لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بَأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيَسِينَ وَرَهْبَانًا وَآثَمَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ" (المائدة:١٨٢).

"قَالَ الْقَوَا فَلَمَّا الْقَوَا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرٍ عَظِيمٍ" (الاعراف:١١٦).

"وَلَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضَبَ أَخَذَ الْأَلْوَابَ وَفِي نُسُخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ" (الاعراف:١٥٤).

"وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْحَيْلِ تَرَهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَأَخْرَيْنَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفِّ إِلَيْكُمْ أَثْمَرَهُمْ وَأَنْتُمْ لَا تظْلُمُونَ" (الأنفال:٦٠).

"اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرَهْبَانَهُمْ إِرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحِ ابْنِ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ" (التوبة:٣١).

"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لِيَآكُلُوا أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي

٩. **كُرُّ الثوب:** ذكر هذا المعنى غير واحد من أصحاب المعاجم، قال الزبيدي: الرَّهْبُ بِالضَّرْحِ: الكُرُّ؛ بِلُغَةِ حِمَيْرٍ. وَقَالَ مُقَاتِلٌ فِي قَوْلِهِ (مِنْ الرَّهْبِ) هُوَ كُرُّ مَدْرَعَتِهِ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَهُوَ صَحِيحٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَالْأَشْبُهَ بِسَبَاقِ الْكَلَامِ وَالتَّسْبِيرِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا أَرَادَ، وَيُقَالُ: وَصَعَتِ الشَّيْءُ فِي رَهْبِي، بِالضَّمِّ، أَيِ فِي كُمِّي، قَالَ أَبُو عَمْرٍو: يُقَالُ لِكُرِّ الْقَمِيصِ: الْفَنُّ وَالرَّذْنُ وَالرَّهْبُ وَالْحَلَاظُ^(٢٦).

١٠. **عريض العظام:** وذكر هذا المعنى أيضا الزبيدي؛ قال: "وقيل: الرَّهْبُ: العَرِيضُ العِظَامِ المَسْبُوحِ الحَلْقِي"^(٢٧).

١١. **من يسلك سبيل العنف:** وهذا المعنى ورد في معجم معاصر هو المعجم الوسيط عند تعريفه للإرهابي حيث أورد هذا النص: "الإرهابيون) وصف يُطلق على الذين يسلكون سبيل العنف والإرهاب لتحقيق أهدافهم السياسية"^(٢٨).

علماً أنه لم يرد مصطلح الإرهاب في المعاجم العربية الأصيلة -كما بينا سابقاً- إلا ما جاء عند الزبيدي بأن الإرهاب هو: الإزعاج والإخافة، وغير ذلك لم يرد هذا اللفظ ولا لفظ الإرهابي، ولا المصطلح المركب؛ العملية الإرهابية، في أي من معاجم اللغة القديمة التي تعد مصادر في تحديد معاني الألفاظ؛ لأن هذه المصطلحات تُعد حديثة في الإطلاق.

والسؤال هنا، هل استفاد المعجم الوسيط من معاجم اللغة العربية في تحديد معنى مصطلحه؟ أمر أن ترجمة معنى هذا المصطلح من اللغات الأخرى لم يكن موفقاً؟ أم أن محاولة استخدام هذا المصطلح الذي لم نر له في اللغة ما وصف به في الواقع غاية في هذا الإطلاق؟

إنّ الدارس لهذا اللفظ (إرهاب) في معاجم اللغة العربية يجد أنّ مجموع معانيه لا تخرج عن كونها إشارات نفسية معنوية لا فعل فيها، وإما أنها تُشير لمعنى الضعف، وحتى عند إضافتها للسهم أشير فيه إلى صفة من صفاته وهي صفة كونه رقيقاً، ولمّا أضيف إلى الجمل أو الناقّة دل على ضعف وهزال.

وهذه المعاني والدلالات كلها خلاف ما يُراد بهذا اللفظ في واقعنا المعاصر، والذي يدل على الفساد والإفساد في الأرض، بل وممارسة العنف، بل والقتل الجماعي أكثر من القتل الفردي؛ كما سيتضح ذلك في

خاشع لربه، يقول ابن عطية عند تفسيره لهذه الآية: "والمعنى أنهم يدعون في وقت تعبدهم وهم بحال رغبة ورجاء، ورهبة وخوف في حال واحدة لأن الرغبة والرغبة متلازمان" (٣١). والزمخشري يفسر هذه الآية بالمأثور، فيقول: "وهو كقوله تعالى يَحْذَرُ الْأَخْرَجَةَ وَيَرْجُوا رَحْمَةَ رَبِّهِ" (٣٢). والحدرد كما هو معروف فيه معنى الخوف، والحدرد من الآخرة ليس لذاتها، وإنما خشية وخوفاً من الله تبارك وتعالى. وممن وضح في هذه الآية معنى الخوف من الله تعالى ابن الجوزي في تفسيره حيث يقول: "رَبَّيَا وَرَهْبًا أَي: رغباً فيما عندنا، ورهباً منا" (٣٣) أي خوفاً من الله تبارك وتعالى.

ألا ترى أن معنى الرهبة هنا هو الخوف من الله تعالى بالالتجاء إليه والتوجه إليه، والتوكل عليه، والطمع فيما عنده، والرغبة بالنجاة، وأنه ليس في معناه فعل العقاب أو تفيذه، أو القيام بالعذاب وغير ذلك؟ فمن أين جاء استخدام لفظ الإرهاب بأنه العمل والتنفيذ؟ ولماذا الإصرار على استخدام هذا المصطلح مع أنه يخالف أول معنى من معانيه في القرآن الكريم.

٢. التخويف والتهديد والوعيد: ويظهر هذا المعنى في قوله تعالى: "يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أَوْفٍ يَعْهَدُكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ" (البقرة:٤٠). ويقول ابن عطية في المحرر الوجيز: "وقوله تعالى: وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ الاسم أيا والياء ضمير ككاف المخاطب، وقيل إِيَّايَ بجملته هو الاسم، وهو منصوب بإضمار فعل مؤخر، تقديره: وإياي ارهبوا فارهبون، وامتنع أن يتقدر مقداً لأن الفعل إذا تقدم لم يحسن أن يتصل به إلا ضمير خفيف، فكان ييء وإرهبون، والرهبية يتضمن الأمر بها معنى التهديد" (٣٤). ونقل ابن كثير عن كثير من التابعين أن معنى فارهبون: أي فاششوني؛ قال: "وقوله: وإياي فارهبون" أي: فاششوني؛ قاله أبو العالبة، والسدي، والربيع بن أسس، وقتادة، (٣٥)، وضرب ابن كثير مثلاً على أن في هذا المعنى التهديد والوعيد؛ قال: "قال ابن عباس في قوله تعالى: وإياي فارهبون" أي أنزل بكم ما أنزل بمن كان قبلكم من آباؤكم من النقامات التي قد عرفتم من المسخ وغيره" (٣٦). وظاهر في هذا المعنى التهديد بما حصل للأقوام السابقة. وتفسير الواحدي يوضح هذا التهديد، يقول -رحمه الله- عند تفسير هذه الآية: "وإِيَّايَ فَارْهَبُونِ" فخافوني في نقض العهد" (٣٧).

وكذلك يظهر هذا المعنى عند تفسير قول الله تعالى: "وَقَالَ اللَّهُ لَا تَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ إِلَّا مَا هُوَ

سَبِيلَ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ" (التوبة:٣٤).

"وَقَالَ اللَّهُ لَا تَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ إِلَّا مَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ" (النحل:٥١)

"فَأَسْتَجِبْنَا لَهُ وَوَهَبْنَا لَهُ يَحْيَى وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ" (الأنبياء:٩٠).

"وَإِسْلُكَ يَدِكَ فِي جَيْبِكَ تَخْرُجُ بِيَضَاءٍ مِنْ غَيْرِ سُوءٍ وَأَضْمُمُ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ مِنَ الرَّهْبِ فَذَانِكَ ذُرَّهَاتَانِ مِنْ رَبِّكَ إِلَى فِرْعَوْنَ وَمَلَيْتِهِ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ" (القصص:٣٢).

"ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِم بِبُيُوتِنَا وَمَقَمَاتِنَا يَعْصِي آئِنِ مَؤْمِرٍ وَأَنْبِيَاءَهُ الْإِنْجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَافِقَةً وَّرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا فَآتَيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ" (الحديد:٢٧).

"لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ" (الحشر:١٣)

وعند النظر في تفسير هذه الآيات نجد أن معنى رهب ومشتقاته يدور حول المعاني الآتية:

١. الخوف من الله تعالى وخشيته في باب المدح:

هذا المعنى يختلف عن المعنى اللاحق؛ فالمراد منه هنا تخصيص الخوف من الله تعالى وخشيته، وقد ورد هذا المعنى في قول الله تعالى: (وَلَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْعَصْبُ أَخَذَ الْأَلْوَابِحَ وَفِي سَخِّهَا هُدًى وَرَحْمَةً لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ) (الأعراف:١٥٤). فالرهبة هنا صفة مدح لمن أراد الهداية، ويطلب رحمة ربه، قال الواحدي: "الخائفين من ربه" (٣٩). وخوفهم هذا من ربه له أسباب فهم "لأجل طاعة ربه وخوف ربه من ربه يرهبون العقاب والوعيد ونحو هذا" (٤٠).

ومن الآيات التي تعطي هذا المعنى قول الله تعالى: "فَأَسْتَجِبْنَا لَهُ وَوَهَبْنَا لَهُ يَحْيَى وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ" (الأنبياء:٩٠)، فحال المؤمن الذي يلتجئ إلى الله تعالى رغباً راجياً متوجهاً خائفاً خاشعاً متوجساً؛ فهو بين حالين من الرجاء والخوف، وهذا أمر ممدوح للمؤمن ومن كان هذا حاله فهو

فِي مِيلٍ صَارَتْ حَيَاتٍ وَأَقَاعِي فِي أَعْيُنِ النَّاسِ. (٤١)

والله تعالى أمر نبيه موسى إذا خاف أو أصابه الرعب أو الرهب من أفعال الناس أن: "وَأَضْمِرْ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ مِنَ الرَّهْبِ فَذَانِكَ بُرْهَانَانِ مِنْ رَبِّكَ إِلَى فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ" (القصص: ٣٢).

بمعنى تماسك إذا أصابك الخوف مما ترى من أفعالهم.

وكذلك من الآيات الدالة على هذا المعنى قول الله تعالى: "وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْحَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوُّ اللَّهِ وَعَدُوُّكُمْ وَأَخْرِيَيْنَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ" (الأنفال: ٦٠)، وهذا الإعداد والتجهيز، وتحضير أدوات الحرب له أكثر من غاية؛ أولها الدفاع عن النفس، وكذلك تخويف العدو حتى لا يفكر بالغزو، والجهاد في سبيل الله تعالى لصد مانعي نشر دعوته في الأرض.

إلا أن هذه الآية وهذا الموضع الذي جاء استخدام مصطلح ترهبون فيه كانت المراد فيه التخويف (٤٢)؛ وذكر ذلك غير واحد من المفسرين، ونقلوا تفسيرهم هذا عن الصحابة والتابعين، وأصحاب القرون الأولى. كما سار على نهج الأولين أصحاب التفاسير المعاصرة أيضاً، جاء في التفسير الوسيط للقرآن الكريم ما نصه: "تُرْهَبُونَ وتخيفون بما أعددت من أسباب القوة، عدو الله وعدوكم من الكافرين الذين يجاهرونكم بالعداوة، وترهبون به أيضاً أعداء آخرين من وراء أولئك المجاهرين، لا تعلمونهم لتسرتهم في عداوتهم، والله - تعالى - يعلمهم، ويعلم ما انطوت عليه جوانحهم، ولا شك أن العدو المجاهر والمستخفي إذا عرف قوة استعدادنا الحربي فإنه يجبن عن قتالنا." (٤٣)

ألا ترى أن هذه الآيات التي ذكرت مشتقات من مادة (رهب) ليس فيها اعتداء أو عنف أو إفساد في الأرض، فكيف لا نقول إن مصطلح الإرهاب يريدون به في واقعنا المعاصر مشكل في معناه، فلا هو من اللغة، ولا هو مما ورد في القرآن الكريم من خلال ما درسنا من الآيات، بل سيتضح أكثر عند النظر في بقية الآيات.

إن كان حجتهم فيما ينسبون للإسلام هذه الآية. فإين هم من فهمها أولاً، وإين هم من قول الله تعالى: "وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ" (الأنفال: ٦١)، وإين هم من قول الله تعالى: "لَا يَهْتَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ

إِلَّهِ وَاحِدٌ فَيَأْتِي فَرَهُبُونَ" (النحل: ٥١). والملاحظ في هذه الآية أنها كانت بصيغة الغائب، وعند التهديد والوعيد انتقلت إلى صيغة المتكلم، وهذا كما يقول علماء التفسير أشد في التهديد والوعيد؛ يقول الزمخشري: "فَيَأْتِي فَرَهُبُونَ نقل للكلام عن الغيبة إلى التكلّم، وجاز لأنّ الغالب هو المتكلم، وهو من طريقة الالتفات، وهو أبلغ في الترهيب من قوله: وإياه فارهبوه" (٣٨). والملاحظ هنا أن التهديد، الذي هو طلب منهم برهنته؛ جاء على أمر عظيم جليل خطير؛ وهو زعمهم إلهين فجاء الخطاب لهم ليبين لهم خطورة هذا القول وأنه إله واحد يحذرهم من خطورة القول بغير ذلك، وهو ما زال في باب التهديد والوعيد، وليس الفعل أو تنفيذ التهديد كما يظهر. ويرد هنا التساؤل الوارد عند المعنى الأول؛ ما سبب الإصرار على استخدام هذا المصطلح؟ علماً أن هناك مصطلحات أخرى أكثر دلالة على المراد؛ مثل: الإفساد في الأرض، الفساد، العنف، وغيرها كثير.

٣. الخوف من البشر والرعب من أفعالهم: يظهر

هذا المعنى في أكثر من آية من آيات الله - تبارك وتعالى - من التي ورد فيها أحد مشتقات مادة رهب؛ ومن ذلك قول الله تبارك وتعالى: "لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ" (الحشر: ١٤). يقول الواحدي: "لأنتم أيها المؤمنون أشد رهبة في صدورهم من الله، قال ابن عباس: هم منكم أشد خوفاً منهم من الله؛ ذلك الخوف الذي لهم منكم من أجل أنهم قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ عظمة الله" (٣٩). وبعض علماء التفسير يبين أن هذا الخوف من البشر أوقعه الله في قلوبهم، فأصبحوا يخشون البشر أكثر من خشيتهم لله تعالى، وهذه صفة أهل النفاق تشبهوا بها باليهود، يقول تاج القراء: "أوقع الله الرعب في قلوبهم" (٤٠).

ومن الآيات الدالة على هذا المعنى أيضاً قوله تعالى: "قَالَ الْقَوْمَ فَلَمَّا آقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَأَسْرَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرِ عَظِيمٍ" (الأعراف: ١١٦)، هذه الآية كما هو معلوم جاءت في قصة بني إسرائيل مع سيدنا موسى - عليه السلام - وتحديداً في قصة التحدي بين موسى وفرعون عندما ضرب لموسى عليه السلام موعداً وجمع له سحرته، فما كان من السحرة إلا أن سحروا أعين الناس وتسببوا لهم بالفزع والرعب، يقول البغوي في تفسير هذه الآية: "وَأَسْرَبُوهُمْ، أي: أربهوهم وأفرعوهم، وجاءوا بسحر عظيم، وذلك أنهم آقوا جناباً غلاظاً وحسباً طوالاً فإذا هي حيات كأمثال الجبال قد ملأت الوادي يزكّب بعضها بعضاً. وفي القصة أن الأرض كانت ميلا

للعبادة وحرمان النفس من الاستمتاع بالزوج والولد" (٤٦). وهي الرهبانية التي ابتدعوها ولم يأمرهم بها الله تعالى، قال تعالى: "وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا فَآتَيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ" (الحديد: ٢٧).

ومجمل معاني الآيات أنّ الرهبنة من الانقطاع والتبتل، وما في معناهما من العزلة وتجنب الناس ومشاكلهم.

كيف أطلقوا على العدوان والاعتداء والدّمار والفساد مصطلح إرهاب، وهو بعيد كل البعد عن معانيه في اللغة أو في القرآن الكريم؛ أي أنّ الحقيقة اللغوية والشرعية لهذا المصطلح لا يمكن أن يُستفاد منها المعنى الذي ذهب إليه في الواقع المعاصر.

ثانياً: مفهوم الإرهاب في السّنة النبوية:

وحتى تكتمل الحقيقة الشرعية لهذا المصطلح، فإنّي سأورد بعض الأحاديث الدالة على حقيقة معناه، بل والمؤكدة على إشكال استخدام المصطلح في واقعنا المعاصر، وضرورة استبداله بمصطلح يُؤدّي حقيقة المعنى المراد منه.

١. **الخوف:** وسأقتصر في هذا الموضوع على إيراد بعض الأحاديث، ولعلي عند استقراء بعض كتب الحديث وجدت أكثر الأحاديث جاء فيها لفظ رهبة، ومن ذلك:

• حديث أبي سعيد الخدريّ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: " أَلَا لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ رَهْبَةَ النَّاسِ، أَنْ يَقُولَ بِحَقِّ إِذَا رَأَهُ أَوْ شَهِدَهُ، فَإِنَّهُ لَا يَقْرَبُ مِنْ أَجْلِ، وَلَا يُبَاعَدُ مِنْ رِزْقٍ، أَنْ يَقُولَ بِحَقِّ أَوْ يَذْكَرَ بِعَظِيمٍ" (٤٧).

• حديث جابر الذي جاء فيه: "وَعَرَضْتُ عَلَيَّ النَّارُ فَجَعَلْتُ أَتَأَخَّرُ رَهْبَةً أَنْ تَعْسَاكُمْ" (٤٨).

• حديث البراء بن عازب، قال: قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ، فَتَوَضَّأَ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قُل: اللَّهُمَّ اسْلِمْتُمْ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَالْجَانَّ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَعْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ" (٤٩). قال شارحه الشيخ مصطفى البغا: رهبة: خوفا من عقابك (٥٠).

يَقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ" (المتحنة: ٨). وكثير من آيات القرآن الكريم التي تأمر بالتعامل معهم بالموعظة والحكمة والمجادلة بالتي هي أحسن.

٤. **التعبد والزهد:** من المعاني التي وردت في القرآن الكريم من مشتقات الرهب، التعبد، وقد جاءت في القرآن الكريم بلفظ الرهبانية، وردت أحياناً في باب مدح، وأحياناً أخرى في باب ذم.

فمما جاء في باب المدح قول الله تعالى: "لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عِدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بَلَّغٌ مِنْهُمْ فَسَيَسِينُ وَرَهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ" (المائدة: ٨٢). جاء في التفسير الوسيط: "رهبانا: عبادةً يضربون لهم المثل في الزهد، والإعراض عن زخرف الدنيا وزينتها، ويكثرون في نفوسهم الخوف من الله تعالى ومراقبته، والانقطاع للتبتل والعبادة. كما أنّ من أسباب مودتهم للمسلمين: التواضع، وأنهم لا يستكبرون عن الخضوع والإذعان للحق، متى ظهر لهم" (٤٤). وقد يطلق مصطلح الراهب على كل زاهد متعبد يخاف الله ويخشاه دون غلو وتطرف وإفراط في جانب العبادة والتبتل.

أما الآيات الأخرى فجاءت في ذم الرهبانية وهي قول الله تعالى: "اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ" (التوبة: ٣١).

والرهبان هنا كانوا يزعمون الرّهبة؛ أي العبادة والزهد وغيره من الطاعة لكنهم استغلوا كما نقل الطبري في تفسيره بإسناد إلى الضحاك قوله: "اتخذوهم سادة لهم من دون الله يطبعونهم في معاصي الله، فيجولون ما أحلوه لهم مما قد حرّمه الله عليهم ويحرمون ما يحرمونه عليهم مما قد أحله الله لهم" (٤٥).

وقوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لِيَآكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا ينفقونها في سبيلِ اللَّهِ فَسَبْرُهُمْ بِعَدَابِ أَلِيمٍ" (التوبة: ٣٤)، جاء في باب ذمهم لأنهم حرّموا على أنفسهم ما أباح الله لهم، وقد جاء في التفسير الوسيط تعريف الراهب بأنه: "المتبتل، المنقطع

التنظيمات بهدف إثارة اضطراب خطير في النظام العام عن طريق التهديد بالترهيب"^(٥٤).

كما أنّ الأمر المتحدة سارت في تعريفها للإرهاب بالطريقة نفسها التي اعتمدها أغلب من عرف الإرهاب في الواقع المعاصر، وهم انتقلوا بالتعريف من كون مصطلح الإرهاب في حقيقته نفسي إلى جعله واقعا عمليا تنفيذيا، يفرق بينهم الزاوية التي ينظرون إليها لهذا العمل والأهداف والغايات منه، ولهذا عرفته الأمم المتحدة: " تلك الأعمال التي تعرض للخطر أرواحاً بشرية بريئة أو تهدد الحريات الأساسية أو تنتهك كرامة الإنسان."^(٥٥)

ثم تبعتها الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب الصادرة عن اجتماع مجلسي وزراء الداخلية والعدل العرب في القاهرة سنة (١٩٩٨)؛ التي عرّفت الإرهاب في المادة الأولى من موادها بأنه " كل فعل من أفعال العنف أو التهديد به، أياً كانت دوافعه أو أغراضه، يقع تنفيذه لمشروع إجرامي فردي أو جماعي يهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أو ترويعهم، أو تعريض حياتهم أو حرياتهم وأمنهم للخطر، أو إلحاق الضرر بالبيئة، أو بأحد المرافق أو الأملاك العامة والخاصة أو اختلاسها أو الاستيلاء عليها أو تعريض أحد الموارد الوطنية للخطر"^(٥٦)

أما مجمع الفقه الإسلامي وفي دورته السادسة عشرة المنعقدة في مكة المكرمة في السادس والعشرين من شوال لعام ألف وأربعمئة وأثني وعشرين للهجرة، فقد عرف الإرهاب بأنه: العدوان الذي يمارسه أفراد أو جماعات أو دول بغياً على الإنسان دينه، ودمه، وعقله، وماله، وعرضه، ويشمل صنوف التخويف والأذى، والتهديد والقتل بغير حق، وما يتصل بصور الحراية وإخافة السبل، وقطع الطريق، وكل فعل من أفعال العنف أو التهديد، يقع تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، يهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أو ترويعهم أو إيذائهم، أو تعريض حياتهم أو حرياتهم، أو أمنهم أو أحوالهم للخطر، ومن صنوفه إلحاق الضرر بالبيئة، أو بأحد المرافق والأملاك العامة أو الخاصة أو تعريض أحد الموارد الوطنية، أو الطبيعية للخطر، فكل هذا من صور الفساد في الأرض التي نهى الله - سبحانه وتعالى - عنها.

وتدور كثير من تعريفات الإرهاب في الواقع المعاصر حول المعاني السابقة، وبغض النظر عن الدوافع والأغراض، وإن كانت في معظمها لغايات أطماع سياسية. وغالباً ما يكون هدفه إلقاء الرعب في قلوب الناس وترويعهم إيذانهم^(٥٧)

٢. **الزهد والعبادة:** روي الغوي في شرح السنة قال: "عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: «كَانُوا يَجْلِسُونَ، فَيَتَحَدَّثُونَ وَيَأْخُذُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَيَضْحَكُونَ، وَيَتَبَسَّمُونَ مَعَهُمْ إِذَا ضَحَكُوا، يَعْنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي حَبِيْمَةَ. وَقَالَ بِلَالُ بْنُ سَعْدٍ: أَدْرَكْتُهُمْ يَسْتَدُونَ بَيْنَ الْأَعْرَاضِ، وَيَضْحَكُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَإِذَا كَانَ اللَّيْلُ، كَانُوا زُهَبَانًا"^(٥٨)

وكل ما جاء في الأحاديث النبوية يأتي بمعنى الخوف، وأكثرها الخوف من الله تبارك وتعالى، أو الزهد والعبادة، وهذا يؤكد الشرعية لمصطلح الرهب كما بيناه سابقاً.

المطلب الثالث:

مصطلح الإرهاب في الواقع المعاصر:

عند تتبع التعريفات المعاصرة للإرهاب في واقعنا المعاصر؛ سواء أكانت تعريفات المنظمات الدولية، أم المنظمات العربية، أم حتى مجمع الفقه الإسلامي، أم تلك التعريفات القائمة على ترجمات أجنبية لبعض المصطلحات من اللغات الأخرى نجد أنها كلها تدور حول العنف والقتل والدمار، ولعل ادعاء بعضهم أنّ الإرهاب بمعنى العنف والقتل والدمار مأخوذ من ترجمة: (terror) أو (terrorism)، هو ادعاء في غير محله؛ لأنّ ترجمة هذه الكلمات في قاموس المورد نسخة ١٩٨٥ لا تتعد عن معناه في اللغة العربية: حيث تم ترجمة هذا اللفظ للعربية بـ: إرهاب، زعر، ما يوقع الرعب في النفس، مذعور.^(٥٩)

وهذه المعاني كلها معانٍ نفسية لا فعل فيها، أي أنّ جامعها التخويف والتهديد، من غير فعل للعنف أو التدمير أو القتل أو التخريب، وإن كان التهديد بكل هذه الأمور موجداً. ومن التعريفات المعاصرة للإرهاب تعريف وكالة الاستخبارات المركزية الأمريكية: "الإرهاب هو التهديد باستعمال العنف أو استعمال العنف لأغراض سياسية من قبل أفراد أو جماعات، سواء أكانت تعمل لصالح سلطة حكومية قائمة أم تعمل ضدها، وعندما يكون القصد من تلك الأعمال إحداث صدمة، أو فزع، أو ذهول، أو رعب لدى المجموعة المستهدفة والتي تكون عادة أوسع من دائرة ضحايا العمل الإرهابي المباشر. وقد شمل الإرهاب جماعات تسعى إلى قلب أنظمة الحكم، وتصحيح مظالم محددة، سواء كانت مظالم قومية أم لجماعات معينة، أو بهدف تدمير نظام دولي كغاية مقصودة لذاتها"^(٦٠). بينما عرفه القانون الفرنسي: "خرق للقانون يقدم عليه فرد من الأفراد أو تنظيم من

المطلب الرابع:

نقد في ضوء المصطلح

ثانياً: الدلالة المعجمية واللغوية لمفردات لفظ الإرهاب ومشتقاته في اللغة العربية والنصوص الشرعية تشي بأنه لا يناسب الظاهرة المعبر عنها بمصطلح الإرهاب، ولعل الأقرب في التوصيف اللفظي واللغوي الذي يعبر عن مضمونها هو مصطلح (العنف أو الإفساد في الأرض)، وهو ما أشار إليه تعريف المجمع الفقهي.

ثالثاً: إنَّ ما يقوم به من يحاول الإساءة إلى الأفراد والجماعات سواء أكان فرداً أم مجموعة، من أي جهة كان ولاي أيدولوجيات يتبع فهو فاسد مفسد عنيف، هذه صفاته التي تطلق عليه، وهذه أوصافه، وبالتالي، فلا داعي لأن يستغل مصطلحاً معيناً ليمارس مخططاته، ويحقق مآربه، ويصل لغاياته وأهدافه وأطماعه؛ لأنَّه هو الفاسد ولا بدَّ من وضع حد له ومحاسبته وفق القوانين والتشريعات.

رابعاً: مما سبب إشكالية حقيقية في تحديد هذا المصطلح، "غياب التاصيل النظري على مستوى النظرية العلمية لتحديد مفهوم هذا المصطلح يُعدُّ بعداً آخر عائقاً أمام التوصل لتعريف موحد للإرهاب، وهذا البعد يعود إلى اختلاف أيدولوجية القطب الواحد، وكذلك الاختلاف الثقافي الإنساني المرتبط بهذا المفهوم؛ وبالتالي تسبب هذه الاختلافات تعريف المصطلح بشكل غير أكاديمي وإتّما مسيِّب"^(٥٨)

خامساً: حقيقة الإشكال في المصطلح مرجعها إلى عدم الاتفاق بين المرجعيات عليها، وهذا لا شيء إلا لعدم صلاحيته كمصطلح، أو قد يكون هذا الخلط في فهم المصطلح لتحقيق غايات المستعمر وأطماعه، واتهام البريء، وتبرئة المتهم.

سادساً: الجانب الآخر من إشكالية المصطلح -إن أجزأه- تكمن في تحديد ما الإرهاب، ومَنْ الإرهابي، وما الأعمال التي يصح وصفها بأنّها أعمال إرهابية.

سابعاً: إنَّ مصطلح الإفساد في الأرض، أو مصطلح العنف بأشكاله كافة؛ العنف السياسي، العنف الاجتماعي، العنف الاقتصادي، العنف بسبب التطرف الديني، بحاجة لمزيد دراسة وعناية في مقابل مصطلح الإرهاب. وإنَّ في اللغة والشرع والعرف كفاية لتحديد مفاهيمها، واستخدامها كمرادف أو بديل لمصطلح الإرهاب.

الخاتمة

في نهاية هذا البحث الذي تناولت فيه التعريف المعاصر لمصطلح الإرهاب بين الحقيقة اللغوية والشرعية

من خلال استعراض التعريفات السابقة للإرهاب، نجد أنّها غير منضبطة، بل إنّها تخلو من مواصفات التعريف الذي يجب أن يكون جامعاً مانعاً مختصراً، وهي تفقد ثلاثتها، فلا هي جامعة ولا مانعة ولا مختصرة؛ والمقصود هنا أنّ اختيار مصطلح الإرهاب لإطلاقه على ما يريدون لم يكن منسجماً لا لغة ولا شرعاً مع مرادهم. هذا من جانب، ومن جانب آخر، نجد أنّ هذه التعريفات تشمل: التهديد، نشر الفزع والذعر بين الناس، زعزعة أمن المجتمع واستقراره، الإضرار بالبيئة، الوصول لتحقيق أهداف وغايات غير مشروعة فردية أو جماعية، تعريض ثروات الأرض وخيراتها للخطر، فعل الضرر حقيقة، القتل والتخريب والدمار.

نعم إنّ مصطلح الإرهاب لغة وشرعاً ينطبق على هذه المعاني لكنّه لا ينطبق على معظمها. ولو بحثنا في قاموسنا اللغوي والشرعي لوجدنا مفردة تشمل كل هذه العناصر، بل وأكثر من مفردة؛ الإفساد في الأرض مثلاً، الفساد، العنف، لماذا الإصرار على مصطلح الإرهاب؟

الأمر الآخر، لو درسنا التعريفات المعاصرة للإرهاب، هل سنجد فيها:

- حق الشعوب في حريتها.
- الدفاع عن النفس.
- ثورات الشعوب من أجل الحصول على حقوقها.
- الدفاع عن الدين والأرض والعرض.

أمر أنّ هذا يُعد في باب الإرهاب؟ وهل القوانين الدولية، والمنظمات الدولية تنظر في تعريف الإرهاب لكل الجهات بنظرة واحدة، أم أن هذا المصطلح يختلف باختلاف الزمان والمكان والهدف والغاية والمصلحة؟ وهل تُعد الشعوب التي تُطالب بخروج المحتل من أرضها، وتتخذ من الوسائل المشروعة شرعاً وعرفاً وقانوناً ما يمكنها من استعادة أرضها، شعوباً إرهابية؟ هل للأيدولوجيات علاقة بالوصف بالإرهاب؟

إنَّ إشكالية هذا المصطلح تكمن في أكثر من اتجاه:

أولاً: المصطلح لا يتناسب مع وصف الحالة الواقعية للفعل المرادف له، لأنَّ حقيقة مصطلح الإرهاب اللغوية والشرعية لا تتعدى كونها مسألة نفسية، والواقع المعاصر يتعامل معها كفعل حقيقي ممارس.

- توصلت فيه إلى مجموعة من النتائج أهمها:
٧. مصطلح الإرهاب في حقيقته اللغوية لا يتعدى أن يدل على الخوف والتهديد والعبادة والتسك والخفة.
 ٨. مصطلح الإرهاب في حقيقته الشرعية لا يزيد عن حقيقته اللغوية في المعنى، والاستدلال بالقرآن الكريم والسنة النبوية يؤكد هذه الحقيقة.
 ٩. جاء مصطلح الإرهاب في الواقع المعاصر بعيدا كل البعد عن حقيقته اللغوية والشرعية.
 ١٠. لم تتفق المراجع القانونية والمنظمات الدولية ومراكز القوى والجهات الأمنية على تحديد مفاصل وعناصر هذا المصطلح لأسباب كثيرة؛ أهمها أنّ التعريف يعود لكل جهة بحسب نظرتها للأمر بجملته.
 ١١. اضطرت بعض المراجع الفقهية لتعريف الإرهاب وفق توصيفه في الواقع المعاصر.
 ١٢. المصطلح الأنسب للحالة الموصوفة في الواقع على أنّها الإرهاب هو: الإفساد في الأرض، أو العنف.

التوصيات

يوصي الباحث:

١. ضرورة وضع المصطلحات في حقيقتها اللغوية والشرعية.
٢. التأكيد على مجمع الفقه الإسلامي من ناحية، ومجمع اللغة العربية من جهة أخرى، بضرورة التوجيه الفعال لاستخدام المصطلحات في مواطنها.
٣. ضرورة حل إشكالية المصطلح شكلاً وموضوعاً.

المراجع العربية

١. أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرنؤوط (٢٠٠١)، ط١، مؤسسة الرسالة.
٢. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله، الجامع المسند الصحيح المختصر (١٤٢٢)، ط١، دار طوق النجاة.
٣. البعلبكي، منير، المورد، (١٩٨٥)، ط١٩، دار العلم للملايين.
٤. البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود، شرح السنة (١٩٨٣)، ط٢، المكتب الإسلامي، بيروت، ٣١٨/٢.
٥. البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء، معالم التنزيل في تفسير القرآن، (١٤٢٠هـ)، ط١، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٦. التفسير الوسيط للقرآن الكريم، مجموعة من العلماء بإشراف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر (١٩٩٣)، ط١،
٧. الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية ٣/ ١٦٤٧ ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي، زاد المسير في علم التفسير، (١٤٢٤)، ط١، دار الكتاب العربي، بيروت.
٨. جوهر، عامر، إشكالية التطرف وعلاقته بالعنف والإرهاب (٢٠١٧)، بحث منشور في مجلة جيل للدراسات السياسية والعلاقات الدولية، العدد ١١، أكتوبر ٢٠١٧.
٩. الزبيدي، محمد بن محمد المرتضى، تاج العروس من جواهر القاموس، (لا.ت)، ط١، دار الهداية، بيروت.
١٠. الزمخشري، محمود بن عمرو، الكشاف عن حقائق غوامض التفسير، (١٤٠٧)، ط٣، دار الكتاب العربي، بيروت.
١١. الشويبي، محمود يوسف، مفهوم الارهاب بين الإسلام والغرب، بحث مقدم لمؤتمر الإسلام والتحديات المعاصرة، الجامعة الإسلامية، غزة، ٢٠٠٧.
١٢. الطبري، محمد بن جرير بن يزيد، جامع البيان عن تأويل أي القرآن (٢٠٠١)، ط١، دار هجر للطباعة،
١٣. العبد الجبار، عادل، الإرهاب في ميزان الشريعة، منشورات الموسوعة الشاملة، ٩-١٠.
١٤. ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غاب الأندلسي، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (١٤٢٢هـ)، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت.
١٥. ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة (١٩٧٩)، ط١، دار الفكر، بيروت.
١٦. الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد، كتاب العين، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، ط١، دار ومكتبة الهلال.
١٧. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي، تفسير القرآن العظيم، (١٩٩٩)، ط٢، دار طيبة، السعودية.
١٨. الكرمانلي، محمود بن حمزة، غرائب التفسير وعجائب التأويل، دار القبلة، جدة.
١٩. الكوردي، أكرم زاده، إشكالية تعريف الإرهاب، (٢٠١٧)، موقع الحوار المتمدن m.hewar.org.
٢٠. مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، دار الدعوة.
٢١. ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، (١٤١٤هـ)، ط٣، دار صادر، القاهرة.
٢٢. الواحدي، علي بن أحمد بن محمد، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (١٤١٥)، ط١، دار القلم، بيروت.
٢٣. الواحدي، التفسير الوسيط، (١٩٩٤)، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت.

الهوامش

١. ابن منظور، محمد بن مكرم، (١٤١٤هـ)، لسان

- العرب، ط٣، دار صادر، القاهرة، مادة رهب ، ٤٧٠-٤٣٦٨.
٢. المرجع السابق.
٣. المرجع السابق.
٤. ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، (١٩٧٩)، معجم مقاييس اللغة، ط١، دار الفكر، بيروت، مادة رهب، ٣٦٨/٥.
٥. الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد(لا. ت)، كتاب العين، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، ط١، دار ومكتبة الهلال، مادة رهب، ٤٨/٤.
٦. الزبيدي، محمد بن محمد المرتضى، (لا. ت)، تاج العروس من جواهر القاموس، ط١، دار الهداية، بيروت، مادة رهب، ٥٤٤-٥٤٠/٢.
٧. المرجع السابق، ٥٤٤.
٨. المرجع السابق، ٥٤٤.
٩. المرجع السابق، ٥٤٤.
١٠. ابن منظور، لسان العرب، مادة رهب، ٤٧٠-٤٣٦٨.
١١. الزبيدي، تاج العروس، مادة رهب، ٥٤٤-٥٤٠/٢.
١٢. الزبيدي، تاج العروس، مادة رهب، ٥٤٤-٥٤٠/٢.
١٣. ابن منظور، مادة رهب، ٤٧٠-٤٣٦٨.
١٤. الفراهيدي، كتاب العين، مادة رهب، ٤٨/٤.
١٥. الزبيدي، تاج العروس، مادة رهب، ٥٤٤-٥٤٠/٢.
١٦. مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، دار الدعوة، مادة رهبه.
١٧. ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مادة رهب، ٣٦٨/٥.
١٨. الزبيدي، تاج العروس مادة رهب، ٥٤٤-٥٤٠/٢.
١٩. ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مادة رهب، ٣٦٨/٥.
٢٠. الزبيدي، تاج العروس مادة رهب، ٥٤٤-٥٤٠/٢.
٢١. ابن منظور، لسان العرب، مادة رهب، ٤٧٠-٤٣٦٨.
٢٢. ابن فارس، معجم مقاييس اللغة (١٩٧٩) مادة رهب، ٣٦٨/٥.
٢٣. المرجع السابق.
٢٤. الزبيدي، تاج العروس مادة رهب، ٥٤٤-٥٤٠/٢.
٢٥. المرجع السابق، ٥٤٤/٢.
٢٦. المرجع السابق، ٥٤٤/٢.
٢٧. المرجع السابق، ٥٤٤/٢.
٢٨. مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، دار الدعوة، مادة رهبه.
٢٩. الواحدي، علي بن أحمد بن محمد، (١٤١٥)، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ط١، دار القلم، بيروت، ٤١٥/١.
٣٠. ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غاب الأندلسي، (١٤٢٢هـ)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ٤٩٥/٢.
٣١. ابن عطية، المحرر الوجيز، ٩٨/٤.
٣٢. الزمخشري، محمود بن عمرو، (١٤٠٧)، الكشاف عن حقائق غوامض التفسير، ط٣، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٣٣/٣.
٣٣. ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي، (١٤٢٤)، زاد المسير في علم التفسير، ط١، دار الكتاب العربي، بيروت، ٢١١/٣.
٣٤. ابن عطية، المحرر الوجيز، ١٣٤/١.
٣٥. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي، (١٩٩٩)، تفسير القرآن العظيم، ط٢، دار طيبة، السعودية، ٢٤٢/١.
٣٦. المرجع السابق.
٣٧. الواحدي، علي بن أحمد بن محمد، (١٤١٥)، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ط١، دار القلم، بيروت، ١٠١/١.
٣٨. الزمخشري، الكشاف، ٦١٠/٢.
٣٩. الواحدي، (١٩٩٤) التفسير الوسيط، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٧٦/٤.
٤٠. الكرمانى، محمود بن حمزة، (١٩٩٩) غرائب التفسير وعجائب التأويل، دار القبلة، جدة، ١١٩٩/٢.
٤١. البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء، (١٤٢٠هـ)، معالم التنزيل في تفسير القرآن، ط١، دار إحياء التراث العربي -بيروت، ٢٢٠/٢.
٤٢. الواحدي، التفسير الوسيط، ٤٦٨/٢.
٤٣. التفسير الوسيط للقرآن الكريم، مجموعة من العلماء بإشراف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر (١٩٩٣) ط١، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية ١٦٤١/٣.
٤٤. التفسير الوسيط، ١١٤١/٣.
٤٥. الطبري، محمد بن جرير بن يزيد، (٢٠٠١)، جامع البيان عن تأويل أي القرآن، ط١، دار هجر للطباعة، السعودية، ٤١٦/١.
٤٦. التفسير الوسيط، ١١٣٧/٢.
٤٧. أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، (٢٠٠١) ، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرنؤوط ط١، مؤسسة الرسالة، باب مسند أبي سعيد الخدري، حديث رقم ١١٤٧٤، قال الشيخ شعيب: حديث صحيح.
٤٨. أحمد، مسند جابر بن عبد الله، حديث رقم ١٥٠١٨، حديث صحيح. مرجع سابق.
٤٩. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله، (١٤٢٢) الجامع المسند الصحيح المختصر ط١، دار طوق النجاة، ٥٨٨، كتاب الطهارة، باب فضل من بات على الوضوء. حديث رقم ٢٤١.
٥٠. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله، الجامع المسند الصحيح المختصر (١٤٢٢) ط١، دار طوق النجاة، ٥٨٨،

٥١. البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود (١٩٨٣)، شرح السنة، ط٢، المكتب الإسلامي، بيروت، ٣١٨/١٢. كتاب الضحك، حديث ٣٣٥١.
٥٢. انظر البعلبكي، منير، (١٩٨٥) المورد، ط١٩ دار العلم للملايين، ٩٦٠.
٥٣. الشويكي، محمود يوسف، (٢٠٠٧) مفهوم الإرهاب بين الإسلام والغرب، بحث مقدم لمؤتمر الإسلام والتحديات المعاصرة، الجامعة الإسلامية، غزة.
٥٤. الشويكي، مفهوم الإرهاب بين الإسلام والغرب.
٥٥. العبد الجبار، عادل، (لا. ت)، الإرهاب في ميزان الشريعة، منشورات الموسوعة الشاملة، ٩-١٠.
٥٦. الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب الصادرة عن اجتماع مجلسي وزراء الداخلية والعدل العرب في القاهرة سنة (١٩٩٨).
٥٧. انظر: جوهر، عامر، إشكالية التطرف وعلاقته بالعنف والإرهاب (٢٠١٧)، بحث منشور في مجلة جيل للدراسات السياسية والعلاقات الدولية، العدد ١١، أكتوبر ٢٠١٧، ص ٩٦.
٥٨. الكوردي، أكرم زاده، إشكالية تعريف الإرهاب، (٢٠١٧)، موقع الحوار المتمدن m.hewar.org.

